سلسلة آداب اسلامية
الكتاب الثالث

آداب غض البصر

أحمد أحمد جاد

المدائن



آداب
غض البصر

الطبعة الثانية
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م
مزيدة ومنقحة

رقم الإيداع
٢٠٠٢/١٤٠٤

دار المدائن للنشر والتوزيع
سموحة : ٢٧ ش محمود داود - عمارة الجمارك - الدور الثانى
الاسكندرية - تليفاكس : ٤٢٤٠٢٠٣

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المتقين ..

وبعد،

● فقد ارتفع في هذه الآونة صوت دعاة المادية والعلمانية والإباحية المناهضة للفطرة الإنسانية .. وانتشر التعرى بإسم الحضارة والتقدمية .. انتشر ذلك في وسائل الإعلام العصرية مثل : الإنترنت والدش ..وغيرها، فأفسدت أخلاق كثير من الشباب إلا من رحم.

والدعوة إلى التعرى هي دعوة الشيطان الذى أغرى آدم عليه السلام وزوجته ليكشف عنهما سوءاتهما فيخرجا من الجنة، وهى دعوة كل مفتون من بعده من شياطين الإنس ، لذا كان النهى وكان التحذير .

﴿ يا بنى آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون ﴾ الأعراف : ٢٧

● والإسلام جاء بالأخلاق السامية والآداب الفاضلة ، ومنها غض البصر عن المحرم ..

● وغض البصر هو العلاج الوقائى الربانى من الوقوع فى مستنقع الفاحشة وما يتبعها من الأمراض النفسية والجنسية الفتاكة المدمرة.

● وغض البصر هو الوقاية من الأمراض التى تقود إلى جرائم الاغتصاب وهتك الأعراض، وأحيانا القتل.

● وغض البصر يدل على حياء المؤمن والمؤمنة، كما يدل على حفظ الفرج والحدود والامتثال لأمر الله، ومن يحفظ الله يحفظه.

● وعلى المؤمن غض بصره، وعلى المؤمنة غض بصرها وأن تلتزم باللباس الذى يستر عورتها ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ الأعراف : ٢٦ . وأن تنتهى عن إثارة الفتنة والشهوات وكل ما يلفت الأنظار.

● وغض البصر من الموضوعات المرتبطة بآداب الاستئذان لقول النبى ﷺ : «إنما جعل الاستئذان من أجل البصر» .

وقد اجتهدت فى جمع أبواب هذا الموضوع المهم من أقوال مفسرى القرآن العظيم وشرح أئمة الحديث الشريف والسيرة العطرة، فى مادة علمية وفى إيجاز غير مخل.. فإن كان صواباً فمن الله.. وإن كان خطأ فمنى واستغفر الله.

وسنتكلم عن هذه الآداب فى خمسة فصول:

الأول : غض البصر عن الحرام

الثانى : العورات والزينة

الثالث : النظر المباح

الرابع : أسباب النظر المحرم والعلاج

الخامس : النظرفتنة وابتلاء

ونسأله سبحانه العمل بكتابه والتحلي بآدابه، وأن يرزقنا الحكمة وفصل الخطاب .. وأن يرزقنا صحة في إيمان وإيمانا مع حسن خلق .

والله المستعان

جمادى الآخرة ١٤٢١هـ

سبتمبر ٢٠٠٠م

الراجي عفو الله ورحمته

أحمد أحمد جاد

***

الفصل الأول
غض البصر عن الحرام

الأمر بغض البصر :

قال تعالى : ﴿ **قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا** ﴾ النور : ٣١ .

أمر الله تعالى الرجال بغض البصر وحفظ الفرج، وأمر النساء بمثل ما أمر به الرجال وزاد فيهن أن لا يبدين زينتهن ، والخطاب موجه إلى كل مسئول وكل منبر، وعلى الإعلام الإسلامى أن يرغب فى غض البصر وكفه عن المحرم وكل ما يؤدى إلى الفحشاء . . ولتخرج المرأة لحاجتها وتزاول نشاطها . . لكن فى عفة، وألا تكون فتنة .

وسبب النزول : أن أسماء بنت مرشدة كانت فى محل لها فى بنى حارثة، فجعل النساء يدخلن عليها غير متأزرات، فيبدو ما فى أرجلهن من الخلاخل، وتبدو صدورهن وذوائبهن، فقالت أسماء : ما أقبح هذا؟ فأنزل الله : ﴿ **وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ** ... ﴾ راجع سورة النور : ٣١ .

المسارعة إلى تنفيذ هذا الأمر :

لما سمع نساء المؤمنين هذا الأمر الربانى، سارعن إلى تنفيذه امتثالا وطاعة لله تعالى .

عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت :
يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ شققن مروطهن فاختمرن بها .

وفى رواية : أخذن أزرهن فشققنها من قبل الحواشى فاختمرن بها .

البخارى فى التفسير: ٤٧٥٨ ، ٤٧٥٩ والحواشى : ما يستحى منه ، وأبو داود فى اللباس ٤١٠١ ، وفيه [خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغربان من الأكسية] والمرط: الإزار، وشبهت الخمر فى سوادها بالغراب ، والخمار للمرأة كالعمامة للرجل ، والأكسية جمع كساء .

وفى رواية عن صفية بنت شيبة قالت : بينما نحن عند عائشة، قالت : فذكرنا نساء قريش وفضلهن ، فقالت عائشة رضى الله عنها : < إن لنساء قريش لفضلا، وإنى والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار، أشد تصديقا بكتاب الله، ولا إيمانا بالتنزيل، لقد أنزلت سورة النور ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ انقلب إليهن رجالهن يتلون عليهن ما أنزل الله إليهم فيها، ويتلو الرجل على امرأته وابنته وأخته، وعلى كل ذى قرابة، فما منهم امرأة إلا قامت إلى مرطها المرحل، فاعتجرت به تصديقا وإيمانا بما أنزل الله من كتابه، فأصبحن وراء رسول الله ﷺ يصلين الصبح معتجرات، كأن على رؤوسهن الغربان . ابن كثير .

والمعجر : ما تشده المرأة على رأسها ، يقال : اعتجرت المرأة، والاعتجار : لف العمامة على الرأس . مختار الصحاح، باب : عجر .

فتأمل كيف كانت المسارعة إلى تنفيذ أمره سبحانه والامتثال لطاعته والإيمان والتصديق واهتمام الرجال بدعوة أهل البيت وكل

ذى قرابة إلى طاعة الله.

معنى غض البصر :

غض البصر : كفه.

وقيل: يعنى كفوا عن الاسترسال.

وقيل: خفض البصر وعدم رفعه من الأرض.

وقيل : إطباق الجفن على العين بحيث تمتنع الرؤية.

والمقصود: أن يغض المؤمنون والمؤمنات أبصارهم عما حرم الله تعالى عليهم، فلا ينظرون إلا إلى ما أباح الله لهم النظر إليه.

غض البصر وسيلة إلى حفظ الفرج :

قال فى التفسير الكبير: إن الله تعالى قدم حفظ النظر على حفظ الفرج، لأن النظر بريد الزنا ورائد الفجور، والبلوى فيه أشد وأكثر، ولا يكاد الإنسان يقدر على الاحتراس منه.

وقال القرطبى: البصر رائد القلب، كما أن الحمى رائد الموت.

وقال فى فتح القدير: وبدأ سبحانه بالغض فى الموضعين قبل حفظ الفرج، لأن النظر وسيلة إلى عدم حفظ الفرج ، والوسيلة مقدمة على المتوسل إليه.

وقال ابن القيم : فأما اللحظات : فهى رائد الشهوة ورسولها، وحفظها أصل حفظ الفرج، فمن أطلق نظره أورد نفسه موارد الهلاك...

والنظر أصل عامة الحوادث التى تصيب الإنسان، فإن النظرة تولد الخطرة، ثم تولد الخطرة فكرة، ثم تولد الفكرة شهوة ثم تولد الشهوة إرادة، ثم تقوى فتصير عزيمة جازمة، فيقع الفعل ولابد،

مالم يمنع مانع، وفى هذا قيل: الصبر على غض البصر أيسر من الصبر على ألم ما بعده، ولهذا قال الشاعر:

كل الحوادث مبداها من النظر

ومعظم النار من مستصغر الشرر

الجواب الكافى فصل : مداخل المعاصى صـ ١٣٥ وما بعدها بتصرف.

النظرة الآثمة:

الأصل أن ينظر الإنسان إلى الأشياء .. ليتداركها ، ولأن الإنسان لا يستطيع أن يغض بصره دوما، فلا بد أن يقع بصره على محظور ، وكذلك المرأة .. فإذا وقع البصر فجأة على محظور فعليه أن يصرف بصره، ولا إثم فى ذلك، وإنما الإثم فى استمرار النظر أو إعادته..

عن جرير قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاة، فأمرنى أن أصرف بصرى.

مسلم فى الآداب: ٢١٥٩ وأبو داود فى النكاح:٢١٤٨ والترمذى فى الادب:٢٧٧٦ والنسائى فى الكبرى فى عشرة النساء والدارمى فى الاستئذان: ٢٦٤٣ وأحمد: ٤/ ١٦٣ شاكر/حمزة: ١٩٠٩٧صحيح.

ونظر الفجأة أى البغتة، ومعناه : النظر إلى الأجنبية من غير قصد، وعليه أن يصرف بصره فى الحال، وهنا لا إثم عليه، لكن إذا استدام النظر أثم، فالنظرة المقصودة هى الآثمة.

وقد تنظر المرأة المنتقبة إلى الرجال من خلف نقابها وتديم النظر وتصوبه إلى من يحدثها ولا تغض بصرها ولا تصرفه، لأن النقاب يشجع المرأة على أن تحملق فى أمان من أن يراها أحد ، خاصة إذا

كانت ضعيفة الإيمان، مع وجود النهى عن ذلك ، وقد تقصد وضع الزينة فى عينيها للإثارة ولفت الأنظار، فإذا فعلت ذلك فهى آثمة .

وكذلك تكون النظرة آثمة إذا أعادها ثانية .

عن بريدة عن أبيه أن النبى ﷺ قال لعلى: « يا على لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليس لك الآخرة » .

أبو داود فى النكاح: ٢١٤٩، والترمذى فى الأدب :٢٧٧٧ والدارمى فى الرقاق : ٢٧٠٩ واحمد : ٥/٣٥٧ شاكر/ حمزة: ٢٢٩١٧ صحيح.

والمعنى : إذا كانت الأولى بغير قصد فإن الثانية باختيارك فتكون عليك .

العين الخائنة :

إن الله تعالى أباح للمرأة أن تكشف وجهها وكفيها وأمر الرجال أن يغضوا من أبصارهم .. وهو سبحانه يعلم من يلتزم بهذا الأمر ممن يظهر أنه يغض بصره وليس كذلك، فهذه العين الخائنة التى تحاول أن تخفى خيانتها، والله سبحانه لا تخفى عليه خافية، فالعين قد تنظر نظرة فاحشة ويظهر صاحبها الأمانة والبراءة .. ولا يعلم ذلك إلا الله، لا يعلم ما بداخل النفوس إلا خالقها ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ غافر : ١٩ . ﴿ .. إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ⦗١٣⦘ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ .. ﴾ الملك / ١٣ : ١٤ .

أخرج سعيد بن منصور وغيره عن ابن عباس فى معنى الآية، قال: « الرجل يكون فى القوم فتمر بهم المرأة، فيريهم أنه يغض البصر عنها، فإذا غفلوا لحظ إليها، وإذا نظروا غض بصره عنها . وقد اطلع الله من قلبه أنه ود أن ينظر إلى عورتها » .

فالله يعلم إذا كانت النظرة نظرة خيانة أم لا؟ وإذا قدر عليها أيزنى أم لا ؟ ابن كثير وفتح القدير.

وإذا علمنا أن حركة العين وما تخفى وراءها، يعلمها الله ، علمنا أن الإسلام يؤكد على طهارة الظاهر والباطن .

ولماذا ينظر هذه النظرة ؟ لأنه يعلم بالفطرة أن هذا العمل مشين مستهجن . .

والذين يصوبون النظرة الخائنة، يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم!! ويظنون أن الله لا يراهم وهو سبحانه عالم الغيب والشهادة . . وسيردون إليه . . فيحاسبهم . . إلا من تاب . . ونسأله العافية .

العين الزانية :

والعين تعتبر زانية آثمة إذا نظرت بشهوة إلى المحرم.

عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان المنطق – وفى رواية: وزنا اللسان النطق – والنفس تتمنى وتشتهى، والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه».

البخارى فى الاستئذان: ٦٢٤٣ ومسلم فى القدر: ٢٦٥٧ / ٢٠ وأبو داود فى النكاح: ٢١٥٢ وأحمد: ٢ /٣١٧ شاكر: ٨١٩٩ صحيح وغيرهم.

وفى رواية : « . . والأذنان زناهما الاستماع ، واللسان زناه الكلام ، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطا ، والقلب يهوى ويتمنى . . » .

مسلم فى القدر ٢٦٥٧ / ٢١ .

وفي رواية أبي داود « ... والفم يزني فزناه القبل » - جمع القبلة.

عون المعبود: ٦/ ١٩٠.

فالزنا لا يختص بالفرج وحده، بل يطلق على النظر وغيره من الجوارح، وسمى النظر زنا والنطق زنا.. لأنه يدعو إلى الزنا الحقيقي.

قال النووي: فمنهم من يكون زناه حقيقيا.. ومنهم من يكون زناه مجازا، بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله، أو بالمس باليد أو بالتقبيل، أو بالمشي بالرجل إلى الزنا .. أو بالحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك. فكل هذه أنواع من الزنا المجازي.

انظر: النووي شرح حديث مسلم آنفا.

وقال في عون المعبود: ومن مقدمات الزنا: التمني والتخطي إليه، والتكلم لأجله، والنظر واللمس والقلب والفرج يجد لذة الزنا ..

عون المعبود: ٦/ ١٨٩.

ومن الناس من تأدب بآداب غض البصر.. فعصمه الله من الزنا ومقدماته.

الترغيب في غض البصر:

وردت أحاديث كثيرة في ثواب وفضل من غض بصره وحفظ فرجه في الدنيا والآخرة، منها:

١- من غض بصره يجد حلاوة الإيمان في قلبه:

أ - عن ابن مسعود قال: « النظرة سهم من سهام إبليس مسمومة فمن تركها من خوف الله، أثابه الله إيمانا يجد حلاوته في قلبه ».

صححه الحاكم : ٤ / ٣١٤ وقال الذهبي : فيه إسحاق واه وعبد الرحمن الواسطي ضعفوه، وابن كثير وفتح القدير : ٤ / ٢٧ .

ب - عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلم ينظر إلى محاسن امرأة أول مرة، ثم يغض بصره، إلا أخلف الله له عبادة يجد حلاوتها في قلبه » .

أحمد : ٥/٢٦٤ شاكر/ حمزة : ٢٢١٧٩ حسن والحديث تعددت ألفاظه وطرقه . والجامع الصغير: ٨٠٩٥ .

وفي هذا الحديث الحث على غض البصر من أول نظرة . لذلك كان الجزاء حلاوة يجدها المؤمن في قلبه .

راجع : منزلة الوجد، مختصر مدارج السالكين، للمؤلف .

٢- من غض بصره فعينه لا تبكي يوم القيامة :

روى ابن أبي الدنيا بسنده إلى أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « كل عين باكية يوم القيامة، إلا عينا غضت عن محارم الله، وعينا سهرت في سبيل الله، وعينا يخرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى » .

الدر المنثور عن ابن أبي الدنيا والديملي ٥ / ٤١، راجع ابن كثير ٦ / ٤٥ الشعب والجامع الصغير: ٦٣٣٤ وحسنه .

٣- من غض بصره حرمت النار على عينه :

قال النبي ﷺ : « حرمت النار على عين سهرت في سبيل الله، وحرمت النار على عين دمعت من خشية الله، وقال الثالثة فنسيتها قال أبو شريح : سمعت من يقول ذاك : حرمت النار على عين غضت عن محارم الله، أو عين فقئت في سبيل الله عز وجل » .

الدارمي: في الجهاد : ٢٤٠٠ ورواه أحمد والطبراني في الكبير والحاكم وصححه.

٤ـ من غض بصره وحفظ فرجه ضمن الجنة:

أ ـ عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ قال: «اضمنوا لي ستا من أنفسكم أضمن لكم الجنة، اصدقوا إذا حدثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا إذا أئتمنتم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم».

أحمد : ٥/٣٢٣ شاكر/ حمزة : ٢٢٦٥٦ صحيح وابن كثير بلفظ مختلف.

ب ـ وقال النبي ﷺ : «من يضمن لي ما بين لحييه، وما بين رجليه أضمن له الجنة».

البخاري في الرقاق: ٦٤٧٤ وبألفاظ مختلفة رواه أحمد : ٤/٣٩٨ شاكر / حمزة: ١٩٤٥١ . والحاكم ووافقه الذهبي ٦ والجامع الصغير ٨٦٣٨ صحيح.

لحييه: هما العظمتان في جانبي الفم، والمراد مابينهما : اللسان وما يتأتى به النطق.

وما بين الرجلين: الفرج.

٥ـ غض البصر من حق الطريق:

إن النساء في حاجة إلى الخروج لقضاء حوائجهن.. وقد ورد النهي والتحذير عن جلوس الرجال في الطرقات ينظرون إلى النساء.. لكن إذا كانت هناك ضرورة للجلوس للتحدث أو المذاكرة .. فلا بد من أداء حق الطريق.

قال النبي ﷺ : «إياكم والجلوس في الطرقات، فقالوا: ما لنا بد، إنما هي مجالسنا نتحدث فيها. قال: «فإذا أتيتم إلى المجالس» وفي

رواية : « فإذا أبيتم إلا المجلس » فأعطوا الطريق حقها » قالوا : وما حق الطريق؟ قال : «غض البصر وكف الأذى ورد السلام، وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر».

رواه البخارى فى المظالم: ٢٤٦٥ وفى الاستئذان: ٦٢٢٩ ومسلم فى اللباس: ٢١٢١ وأبو داود فى الأدب: ٤٨١٥ وأحمد: ٣/ ٣٦ شاكر/ حمزة :١١٢٤٨ صحيح .

والجلوس على الطرقات كالجلوس على الصعدات وهو المكان المتسع أمام الدور والمساطب وأفنية الدور . . ويدخل فيها الجلوس فى الحوانيت وفى الشبابيك المشرفة على المارة حيث تكون فى غير العلو.

وقد ورد فى حق الطريق روايات أخرى منها : « .. وحسن الكلام ، وإرشاد السبيل، وتغيثوا الملهوف»، « وأعينوا على الحمولة ».

وأشار بغض البصر، إلى السلامة من التعرض للفتنة. وبكف الأذى إلى السلامة من احتقارالناس أو الغيبة وأن لا يجلس بحيث يضيق على المارة الطريق أو على باب المنزل من يتأذى بجلوسه أو حيث يكشف عورة .. وبالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إلى استعمال جميع ما يشرع والنهى عن جميع مالا يشرع.

***

الفصل الثانى
العورات والزينة

سنتكلم هنا عن معنى العورة، وعورة المرأة وعورة الرجل، وحفظ العورة والنهى عن التعرى وعن نظر الرجل إلى عورة الرجل والمرأة إلى عورة المرأة وعورة المرأة للزوج وللأجانب.

معنى العورة والزينة:

العورة سوأة الإنسان، وكل ما يستحيا منه، والزينة ما يتزين به الإنسان، وقد تطلق الزينة على العورة كما سنرى. ونبدأ بالعورات ثم بالزينة.

أولا: العورات

أ ـ عورة المرأة:

يقول تعالى: ﴿ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا .. ﴾.

اختلف العلماء فيما يظهر من المرأة، فالجمهور على كشف الوجه والكفين.

وقال البعض: كل المرأة عورة، لا يظهر منها إلا الثياب ..

ونقتصر على عرض بعض أقوال من أئمة التفسير والحديث والفقة، والدليل من السنة النبوية الشريفة:

قال الطبرى فى تفسير الآية:

وأولى الأقوال فى ذلك بالصواب قول من قال: الوجه والكفين،

وإنما قلنا ذلك لإجماع الجميع على : أن على كل مصل أن يستر عورته فى صلاته .. وأن للمرأة أن تكشف وجهها وكفيها فى صلاتها .

وقال ابن بطال من علماء الحديث : ستر المرأة وجهها ليس فرضاً لإجماعهم على أن للمرأة أن تبدى وجهها فى الصلاة ولو رآه الغرباء .

ويقول السرخسى فى المرأة المحرِمة بالحج .. تلبس المخيط والخفين وتغطى رأسها ولا تغطى وجهها .

وفى الحديث : عن عائشة رضى الله عنها أن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله وقال لها : « يا أسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يظهر منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه ».

أبو داود فى اللباس : ٤١٠٤ وصححه الألبانى : صحيح سنن أبى داود : ٣٤٥٨.

أقول : لم يقل ربنا : وليضربن بخمرهن على وجوههن ، وإنما على جيوبهن . والجيب : النحر والصدر .

ب ـ عورة الرجل :

قال فى المرقاة : .. اتفقوا على أن السرة من الرجل ليست بعورة، وأما الركبة، فقال مالك والشافعى وأحمد ليست من العورة وقال أبو حنيفة وبعض أصحاب الشافعى إنها منها .

انظر عون المعبود ١١ / ١٧١ .

وكلام الفقهاء يعنى أن العورة هنا : القُبُل والدُّبُر، أما ما بين

السرة إلى الركبة فمختلف فيه.

حفظ العورة والنهى عن التعرى:

١- قال النبى ﷺ: « .. احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك، فسأله الراوى: الرجل يكون مع الرجل؟ قال: إن استطعت أن لا يراها أحد فافعل، قلت والرجل يكون خاليا، قال: فالله أحق أن يستحيا منه ».

الترمذى فى الأدب: ٢٧٦٩ حسن وفى رواية له برقم: ٢٧٩٤ [إذا كان القوم بعضهم فى بعض] وأبو داود فى الحمام: ٤٠١٧ وابن ماجه فى النكاح: التستر عند الجماع: ١٩٢٠ وأحمد: ٥/٣ شاكر / حمزة: ١٩٩١٧ صحيح وصححه الحاكم ووافقه الذهبى.

وقوله: بعضهم فى بعض: مختلطون فيما بينهم فى موضع واحد لا يقومون من موضعهم، فلا نقدر على ستر العورة على الوجه الأتم والكمال فى بعض الأحيان .. فالله أحق أن يستحيا منه من الناس: أى استتر طاعة له وطلبا لما يحبه منك ويرضيه .. إذ الاستتار منه لا يمكن وهو سبحانه المطلع على السر والعلانية.

٢- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والتعرى، فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضى الرجل إلى أهله، فاستحيوهم وأكرموهم». الترمذى فى الأدب: ٢٨٠٠ غريب.

٣- وقال النبى ﷺ: « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير إزار ... » الترمذى فى الأدب: ٢٨٠١ حسن غريب.

ويلاحظ أن الحمامات كانت للتنظيف والتداوى والعلاج.

٤- عن عائشة رضى الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من امرأة تضع أثيابها فى غير بيت زوجها إلا هتكت

الستر بينها وبين ربها ».

الترمذى فى الأدب : ٢٨٠٣ وابن ماجه فى الأدب : ٣٧٥٠ وأبو داود فى الحمام : ٤٠١٠ وفيه « .. فى غير بيتها .. » .

وهتكت الستر : أى هتكت حجاب الحياء ولباس الأدب بينها وبين الله تعالى.

قال فى عون المعبود: لأنها مأمورة بالتستر والتحفظ من أن يراها أجنبى .. فإذا كشفت أعضاءها فى الحمام من غير ضرورة فقد هتكت الستر .. عون المعبود : ١١ /٤٧.

وكذلك نزول البحر الآن ودخول الحمامات والتعرى فيه، مما يقع فيه كثير من المسلمين والمسلمات ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وسائل الإعلام الحديثة:

إن وسائل الإعلام الحديثة، مثل: الإنترنت، والدش والقنوات الفضائية. . فهذه تعرض الحسن والقبيح، الحرام والمباح.

ففى الإنترنت مواقع كثيرة تعرض الجنس وإثارة الغرائز، وهناك مواقع أخرى تبث الموضوعات الهامة العلمية والإخبارية وهى موضوعات هامة ومطلوبة.

والقنوات الفضائية كذلك، منها ما يعرض المواد العلمية والأخبار .. والصورة تعتبر خبراً له دلالته فى نقل العبارات والحركات وظروف الأحوال والمكان .

وهناك قنوات للإعلام الإسلامى الهادف، وهذا أول الطريق.

ومنها ما يعرض الصور الجنسية والأجساد الرخيصة لإثارة الغريزة والشهوة، وهذه دعوة إلى الفاحشة والوقوع فى المحرم، كما أنها

تؤدى إلى إفساد الشباب وإشاعة الفاحشة فى الذين آمنوا ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴾ النور: ١٩ .

ويعتبر فى حكم المنهى عنه : المجلات والمسجلات المصورة – الفيديو – التى تعرض الصور العارية، وكذا إرسال صور البنات عبر المراسلات لجذب الشباب.

والإنسان يستطيع أن يتحكم فى هذه المواقع والقنوات الفضائية بالاستعانة بالله تعالى ، فلا يطلب ولا يشاهد إلا ما ينفعه فى دينه ودنياه.

فإن وقع البصر – بدون قصد – على محرم، فهنا يجب صرفه ولا يتمادى فى النظر، وذلك كما رأينا تحت عنوان : النظر إلى المحرم، سابقا، والله المستعان.

النهى عن نظر الرجل إلى عورة الرجل، والمرأة كذلك :

ففى الحديث : « لا ينظر الرجل إلى عرية الرجل ، ولا المرأة إلى عرية المرأة، ولا يفضى الرجل إلى الرجل فى ثوب واحد، ولا المرأة إلى المرأة فى ثوب واحد ».

مسلم فى الحيض : ٣٣٨ وأبو داود فى الحمام: ٤٠١٨ وابن ماجه فى الطهارة: ٦٦١، وأحمد : ٣/٣٦ شاكر / حمزة : ١١٥٤٤ صحيح.

عُرية المرأة : ما يعرى منها وينكشف.

والحديث فيه تحريم نظر الرجل إلى عورة الرجل، والمرأة إلى عورة المرأة وهذا لا خلاف فيه، وكذلك نظر الرجل إلى عورة المرأة، والمرأة إلى عورة الرجل حرام بالإجماع . ونبه النبى ﷺ بنظر الرجل إلى

عـورة الرجل على نظره إلى عـورة المرأة وذلك بـالتحـريم أولى . وفيـه النهـى عن اضطجـاع الرجل مع الرجل فى ثوب واحـد وكـذلك المرأة مع المرأة سواء كان بيـنهـما حائلاً أم لـم يكـن . . وفيـه دليل على تحريم لمس عورة غيره . عون المعبود: ١١/ ٥٨ .

والحديث فيه أمـور هامة يتساهل فيها كـثير من الناس، وهى أمور تؤدى إلى الفساد والتحلل داخل البيت الواحد .

الخلاصة فى العورات :

العورات بالنسبة للرجل والمرأة على أربعة :

١ـ عـورة الرجـل مع الرجـل : له أن ينظر إلى جـميع بدنه مـا عدا مـا بين السـرة إلى الركـبـة، ولا يجـوز المضـاجـعـة فى ثوب واحـد كـمـا رأينا .

٢ـ عـورة المـرأة مع المرأة : هى كـعـورة الرجل مع الرجل، فلهـا أن تنظر إلى جـمـيع بدنها ما عـدا مـا بين السـرة إلى الركـبة . . ولا يجوز المضاجعة كما رأينا .

٣ ـ عـــورة المرأة مـع الرجـل : إذا كـانت أجنبـيـة عنه، فـجـمـيع بدنها عورة، ولا يجوز أن ينظر إلى شئ منها، إلا الوجه والكفين، مع غض البصر كما رأينا .

وإذا كانت ذات رحـم محرم بنسب أو رضاع أو صهرية، فـعورتها مـعه بين السـرة والركـبة كـعورة الرجل، وقـال آخـرون بل عورتهـا معه مالا يبدو عند المهنة .

وإذا كـانت زوجـة فـيجـوز النظر إلى جـمـيع بدنهـا حـتى فـرجـهـا، لكن لا يـتـعـمـد النظر إلـيـه لأنه يورث الطـمـس، أى ذهاب البـصـر أو

الهلاك.

٤- **عورة الرجل مع المرأة** : إذا كان أجنبياً عنها، فعورته معها ما بين السرة والركبة، وقيل جميع بدنه إلا الوجه والكفين كما هى معه، والأول أصح .

وإذا كان مَحرماً لها فعورته معها ما بين السرة والركبة .

وإذا كان زوجها فلها أن تنظر إلى جميع بدنه مع كراهة النظر إلى الفرج كهو معها، ولا يجوز أن يجلس الرجل عاريا فى بيته، لأن الله أحق أن يستحى منه كما ورد سابقاً.

مختصر من التفسير الكبير للرازى مجلد ١٢ ج ٢٣ص ٢٠٢ وما بعدها.

ثانياً : الزينة

المقصود بالزينة :

قال تعالى: ﴿وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنها﴾ فما المقصود بالزينة؟ .

قال البعض: إنها الثياب .

وقال آخرون: الكحل والخاتم والسوار فى الوجه والكفين.

والزينة منها ظاهرة كالكحل للعين، والخاتم للإصبع والخضاب لليدين.

ومنها باطنة كالسوار للذراع والقرط للأذن والقلادة للنحر والخلخال للساق، والمقصود محال هذه الزينة، بدليل أنها إذا لم تكن فى محالها، لا يتعلق بها خطاب الشارع.

وخطاب الشارع خص الزينة الظاهرة بجواز إبدائها وبقيت الباطنة على المنع.

والزينة خلقية ومكتسبة، فالخلقية هى محاسن الخلقة، وأما المكتسبة، ما تحاول به المرأة فى تحسين خلقتها، كالثياب والكحل والخضاب والأصباغ.

حدود الزينة الظاهرة:

للمرأة أن تتزين فى بيتها الزينة الظاهرة والباطنة .

فإذا أرادت الخروج، فعليها أن تزيل ما كان له رائحة، ولا تتزين للخروج لكى يراها الرجال ولإثارة الشهوات ولفت الأنظار. والذى يحدث هو العكس أى تتزين للخروج ولا تتزين فى بيتها .. ! وهو خطأ.

أما حدود الزينة، فمنها:

١ـ طيب الرجل ، وطيب المرأة :

أ ـ ففى الحديث: « .. ألا وطيب الرجال لا لون له، ألا وطيب النساء لون لا ريح له» قال سعيد: أراه قال: إنما حملوا قوله فى طيب النساء على أنها إذا خرجت، فأما إذا كانت عند زوجها فلتطيب بما شاءت.

أبوداود فى اللباس: ٤٠٤٨ مختصراً وصححه الألبانى برقم ٣٤١٥.

ومعنى الحديث : أن الطيب المأذون فيه للرجال : ما له رائحة ولا لون له، وأن للمرأة إذا خرجت من بيتها أن تتطيب بما له لون ولا رائحة له. راجع: عون المعبود: ١١/٩٦ .

ب ـ وفى الحديث: « طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه » .

الترمذى فى الأدب: ٢٧٨٧ حسن وصححه الألبانى: ٢٢٣٨ والنسائى فى الزينة: ٥١٢٧

وقال السندى: ثم هذا إذا أرادت الخروج وإلا فعند الزوج تتطيب بما شاءت.

وطيب الرجال لايجعل فى الوجه بخلاف طيب النساء، لأنهن يطيبن وجوههن ويتزين بذلك.

٢ـ لا تخرج المرأة متعطرة:

إذا خرجت المرأة وهى متعطرة يشمها الرجال فهى آثمة.

ففى الحديث: « إذا استعطرت المرأة فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهى كذا وكذا » قال قولاً شديداً.

ابو داود فى الترجل: ٤١٧٣، والترمذى فى الأدب: ٢٧٨٦ حسن صحيح وفيه « ..فهى كذا وكذا يعنى زانية » والنسائى فى الزينة: ٥١٣٦ والدارمى فى الاستئذان: ٢٦٤٦ واحمد: ٤/٤١٤ شاكر / حمزة: ١٩٥٩٩ صحيح.

ولا يجوز خروجها متعطرة ولو تطيبت للمسجد، للحديث: « أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد لم تقبل صلاتها حتى تغتسل » ابن ماجه فى الفتن: ٤٠٠٢ والنسائى فى الزينة: ٥١٣٧.

٣ ـ لاتتزين المرأة فى حالة الإحداد:

يحظر على المرأة أن تتزين إذا كانت حادة..وبعد فترة الإحداد يجوز أن تتزين، وذلك على التفصيل الآتى:

١ـ إذا كان الإحداد على زوج فلا تتزين فترةأربعة أشهر وعشرا:

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ ﴾ البقرة: ٢٣٤، أى فيما فعلن فى أنفسهن من التزين والتعرض للخطاب ﴿بالمعروف﴾ أى الذى لا يخالف شرعا ولا عادة

مستحسنة. انظر فتح القدير .

والغرض من الإحداد: هو ترك الزينة من الطيب، ولا تلبس ما يدعوها إلى الأزواج من ثياب وحلى وغير ذلك، وهذا واجب عليها باتفاق الفقهاء. انظر تفسير ابن كثير بتصرف.

وقال فى الفتح: قال ابن بطال : الإحداد، امتناع المرأة المتوفى عنها زوجها من الزينة كلها من لباس وطيب وغيرها وكل ما كان من دواعى الجماع .

ويجوز لها أن تعتد فى بيتها أو حيث شاءت ، ويجوز لها الخروج فى عدتها .

فقد روى أن عائشة رضى الله عنها كانت تفتى المتوفى عنها زوجها بالخروج فى عدتها ، وخرجت بإختها أم كلثوم حيث قتل عنها طلحة بن عبيد الله إلى مكة فى عمرة .

المحلى لابن حزم جـ ١١ / ٦٧٧ وما بعدها مسألة رقم ٢٠٠٨ والقرطبى فى تفسير الآية السابقة .

٢- وإذا كانت حادة على غير زوجها : فقد أباح الشارع للمرأة أن تحد على غير زوجها ثلاثة أيام . . وليس ذلك واجبا لا تفاقهم على أن الزوج لو طالبها بالجماع لم يحل لها منعه فى تلك الحال.

فتح البارى: ٣ / ١٧٥ بتصرف .

وفى الحديث: أنه لما جاء نعى أبى سفيان دعت أم حبيبة بصفرة فى اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت : إنى كنت عن هذا لغنية لولا أنى سمعت النبى ﷺ يقول: « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج

فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً ».

البخارى فى الجنائز : ١٢٨٠ ومسلم فى الطلاق/باب وجوب الإحداد فى عدة الوفاة وتحريمه فى غير ذلك: ١٤٨٦ والنسائى فى الطلاق : ٣٥٣٠.

والصفرة: نوع من الطيب مخلوط بزعفران أصفر اللون، والعارض جانب الوجه وصفحة الخد.

إن أم حبيبة دعت بطيب بعد مدة الإحداد على أبيها ، امتثالا وطاعة لله ورسوله..

والعجيب أنك ترى من نساء المسلمين من إذا مات زوجها وهى شابة أو مات قريب لها فإنها تحد عليه أكثر من المدة الشرعية ولا تلتزم بها وخاصة إذا مات زوجها فقد تحد عليه طول حياتها وترفض الزواج بعده!! .

٤- لا يجوز الإعلام عما خفي من الزينة :

قال تعالى: ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾ فقد كانت المرأة فى الجاهلية إذا كانت تمشى فى الطريق ضربت برجلها لكى تسمع الرجال طنينه، فنهى الله المؤمنات عن ذلك.

وكذلك إذا كان شيء من زينتها مستورا فتحركت بحركة لتظهر ما هو خفى، دخل فى هذا النهى.

قال القرطبى: لا تضرب المرأة برجلها إذا مشت لتسمع صوت خلخالها... فإن سماع صوت الزينة كإبداء الزينة وأشد.. وسماع الزينة أشد تحريكا للشهوة من إبدائها.. ومن فعل ذلك منهن فرحا بحليهن فهو مكروه، ومن فعل ذلك منهن تبرجا وتعرضاً للرجال فهو حرام مذموم.

لمن تبدى المرأة زينتها الباطنة :

يقول تعالى : ﴿ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾ النور: ٣١ .

هذه الآية بينت أن زينة المرأة الباطنة لا تبديها إلا لأشخاص معدودين وهم الزوج: وله كل الزينة، والمحارم الذين ذكرتهم الآية ويجوز أن يروا ما عدا بين السرة والركبة، لكنها لم تنص على الأعمام والأخوال، ولذلك اختلف العلماء فى جواز رؤيتم زينة بنات الإخوة والأخوات .

فمنهم من اعتبرهم فى حكم الآباء ومنهم من اعتبرهم فى حكم الأجانب، لأنهما ينعتان المرأة لأبنائهما .

لكن وردت الأحاديث الصحيحة فى اعتبار العم من المحارم .

فقد روى عن عائشة أن النبى ﷺ كان عندها وأنها سمعت صوت رجل يستأذن فى بيت حفصة، قالت: يا رسول الله، هذا رجل يستأذن فى بيتك ، فقال النبى ﷺ : « أراه فلاناً » لعم حفصة من الرضاعة، قالت عائشة : لو كان فلان حيا – لعمها من الرضاعة – دخل على ؟ فقال: نعم. الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة .

البخارى فى النكاح: ٥٠٩٩ ومسلم فى الرضاع : ١٤٤٤ .

قال فى الفتح: الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة : أى وتبيح ما تبيح،

وهو بالإجماع فيما يتعلق بتحريم النكاح وتوابعه وانتشار الحرمة بين الرضيع وأولاد المرضعة وتنزيلهم منزلة الأقارب فى جواز النظر والخلوة والمسافرة، ولكن لا يترتب عليه باقى أحكام الأمومة من التوارث ووجوب الإنفاق..

وقال القرطبى : الجمهور على أن العم والخال كسائر المحارم فى جواز النظر إلى ما يجوز لهم .أهـ.

أما سبب عدم اعتبارهما من المحارم لأنهما ينعتان المرأة لأبنائهما، فهذا لا يصح القول به، لأنه يجوز للمحارم أن يصفوا المرأة .. ويجوز للنساء الأجنبيات أن يصفن المرأة لأولادهن .

ومن هنا فلا حجّة لمن كره للمرأة أن تضع خمارها عند عمها أو خالها.

***

الفصل الثالث
النظر المباح

إن الله سبحانه خلق الإنسان ووهبه نعما كثيرة تعينه فى حياته، ومن أهم هذه النعم : نعمة البصر، ليتدبر الإنسان ويتأمل وينظر فى مخلوقات الله .. ويرى ويميز ما ينفعه وما يضره. والبصر ابتلاء، يستخدم فى الخير والشر ... وهل نتعبد الله بنعمته أم نعصيه!.

وقد أباح الشارع لك أن تنظر إلى الأشياء جميعا إلا ما حرمه عليك، ومما أباحه الله: النظر إلى المرأة بغرض الزواج ، وكذا نظر المرأة إلى الرجال يلعبون .. فى حدود .. وكذا النظر إلى العورة فى حالات الضرورة.

أولا : النظر إلى المرأة بقصد التزويج :

١-روى سعد بن سهل أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله جئت أهب لك نفسى، فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعد النظر إليها وصوبه ثم طأطأ رأسه ..» الحديث.

البخارى: ٥١٢٦، ٥١٤٩ ومسلم : ١٤٢٥، والنسائى ٣٣٣٦ كلهم فى النكاح .

وفى الحديث جواز تأمل محاسن المرأة لإرادة تزويجها، وإن لم تتقدم الرغبة فى تزويجها ولا وقعت خطبتها ، لأنه ﷺ صعد فيها النظر وصوبه، وفى الصيغة ما يدل على المبالغة فى ذلك.

وصعد وصوب أى رفع وخفض، والمراد أعلاها وأسفلها مرارا ..

٢- وعن أبي هريرة قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله: « أنظرت إليها؟» قال: لا، قال: « فاذهب فانظر إليها .. » .

مسلم في النكاح: ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها: ١٤٢٤ .

٣- وعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: إذا خطب أحدكم المرأة، فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل، قال: فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها .

أبو داود في النكاح: ٢٠٨٢ وابن ماجه في النكاح: ١٨٦٤ نحوه .

قال النووي: فيه استحباب النظر إلى من يريدأن يتزوجها وهو مذهبنا وهو مذهب مالك وأبو حنيفة وسائر الكوفيين وأحمد وجماهير العلماء .. إنما يباح له النظر إلى وجهها وكفيها فقط لأنهما ليستا بعورة، ولأنه يستدل بالوجه على الجمال أو ضده وبالكفين على خصوبة البدن أو عدمها ..

وقال داود: ينظر إلى جميع بدنها، وهي رواية عن أحمد .

ولا يشترط في جواز النظر رضاها .. ولا إذنها، لأنها تستحي غالبا من الإذن، ولأن في ذلك تغريراً فربما رآها فلم تعجبه فيتركها فتنكسر وتتأذى، ولهذا قال أصحابنا: يستحب أن يكون نظره إليها قبل الخطبة حتى إن كرهها تركها من غير إيذاء بخلاف ما إذا تركها بعد الخطبة، والله أعلم. عون المعبود: ٦/٩٧ .

٤- وعن المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال له النبي ﷺ: « انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما » .

الترمذي: ١٠٨٧ حسن، والمعنى: أحرى أن تدوم المودة بينكما. وابن ماجه: ١٨٦٥ والنسائي: ٣٢٣٢ والدارمي: ٢١٧٢ كلهم في النكاح ورواه غيرهم.

هذه الأحاديث وغيرها في استحباب النظر إلى المرأة قبل خطبتها. وكأن الشارع الحكيم يقول: انظر إلى ما يعجبك والتى تعفك عن الحرام ثم غض بصرك بعد ذلك.

ثانيا : إباحة نظر المرأة إلى الرجال وهم يلعبون :

عن عائشة رضى الله عنها : رأيت النبى ﷺ يسترنى بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون فى المسجد حتى أكون أنا التى أسأم، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو.

البخارى فى النكاح باب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة: ٥٢٣٦. ومسلم فى صلاة العيدين باب الرخصة فى اللعب الذى لا معصية فيه فى أيام العيد: ١٧/٨٩٢ وفى رواية مسلم وأبى داود «.. لعبوا بحرابهم..».

واستدل به على جواز اللعب بالسلاح على طريق التواثب للتدريب على الحرب والتنشيط عليه .. وفيه جواز نظر النساء إلى فعل الرجال الأجانب لأنه إنما يكره لهن النظر إلى المحاسن .

أما النظر بشهوة وعند خشية الفتنة فحرام اتفاقاً.

فتح البارى: ٥١٦/٢

فهذا النظر المباح كان بشروط:

١- أن النبى ﷺ كان يستر عائشة رضى الله عنها بردائه.

٢- أن الجارية حديثة السن تحب اللهو والنظر إلى اللعب وتحرص على إدامته .

٣-أن نظرها من غير ريبة أو فتنة ولا توجد معصية.

٤ـ أن الألعاب كان فيها التدريب على الحرب والتنشيط عليه.

٥ـ أن ذلك كان فى أيام العيد .

٦ـ أنهم كانوا لا يكشفون عن عوراتهم.

ثالثاً : إباحة النظر واللمس للحاجة وللضرورة :

١ـ يجوز للقاضى النظر لمن تحضر أمامه للإدلاء بالشهادة.

٢ـ يجوز النظر واللمس فى حالة الحريق والغرق والاستغاثة .. من غير قصد .. للضرورة وفى حدودها.

٣ـ مداواة المرأة للرجل:

يجوز عيادة النساء للرجال والرجال للنساء بشرط أمن الفتنة.

عن عائشة قالت : « لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال رضى الله عنهما. قالت: فدخلت عليهما قلت : يا أبت كيف تجدك ، ويا بلال كيف تجدك ؟ .. » الحديث .

جزء من حديث البخارى فى المرضى، باب عيادة النساء الرجال : ٥٦٥٤

قال فى الفتح: عيادة الرجال النساء ولو كانوا أجانب بالشرط المعتبر . أى بشرط أمن الفتنة .

انظر شرح حديث البخارى، وراجع نيل الأوطار جـ٧ / ٢٤٠ دار الحديث.

وفى الحديث: كان ﷺ « .. يغزو بالنساء، وكان يغزو بهن فيداوين المرضى..» .

جزء من حديث رواه الترمذى فى السير :١٥٥٦ حسن صحيح ، وأحمد : ١ /٣٠٨ شاكر، ٢٨١٢ صحيح.

وللحديث عن أم عطية الأنصارية قالت : «غزوت مع رسول

الله ﷺ سبع غزوات أخلفهم فى رحالهم، فأصنع لهم الطعام وأداوى الجرحى وأقوم على المرضى..» مسلم فى الجهاد : ١٨١٢.

وفى الحديث : عن أنس رضي الله عنه «.. ولقد رأيت عائشة وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما تنقزان القرب .. على متونهما ثم تفرغانه فى أفواه القوم ..».

جزء من حديث البخارى فى الجهاد : ٢٨٨٠ وانظر ٢٨٨٢، ومسلم فى الجهاد ١٨١١.

تنقزان القرب وفى رواية تنقلان القرب.

والنقز: الوثب والقفز، كناية عن سرعة السير

وخدم سوقهما : أى الخلاخل.

انظر فتح البارى: ٧ / ٤٢٠ شرح حديث البخارى: ٤٠٦٤.

قال النووى: كان هذا يوم أحد قبل أمر النساء بالحجاب وتحريم النظر إليهن، ولأنه لم يذكر هنا أنه تعمد النظر إلى نفس الساق فهو محمول على أنه حصلت تلك النظرة فجأة بغير قصد ولم يستدمها.

انظر مسلم فى الجهاد شرح الحديث ١٨١١ ملزمة ٣٣ص٤٧١ط الشعب.

وقال فى الفتح: وأما حكم المسألة فتجوز مداواة الأجانب عند الضرورة وتقدر بقدرها فيما يتعلق بالنظر والجس باليد وغير ذلك.

انظر فتح البارى: ١٠ / ١٤٢ شرح الحديث رقم: ٥٦٧٩.

وقال النووى فى شرح حديث مسلم فى الجهاد باب: غزوة النساء مع الرجال: ١٨١٠، « وهذه المداواة لمحارمهن وأزواجهن ،

وما كان لغيرهم لا يكون فيه مس بشرة إلا فى موضع الحاجة ».
وقال الشوكانى : لا تباشر بالمس مع إمكان ما هو دونه.
نيل الأوطار: ٧/ ٢٤٠

***

الفصل الرابع
أسباب النظر المحرم والعلاج

نذكر هنا أهم الأسباب التى تؤدى إلى النظر المحرم وعلاج ذلك.

أولا : أسباب النظر المحرم:

وهى أسباب تؤدى إلى الإثارة والشهوة وبالتالى إلى النظر المحرم ومنها :

١- ضعف الوازع الدينى والخلقى، وحسب تقوى الله وخشيته والخوف من عقابه يكون غض البصر .

٢- عوامل الإثارة ومنها الاختلاط وإظهار المفاتن المثيرة الملفتة للنظر.

٣- كثرة الطعام والشراب وتناول بعض العقاقير المثيرة للجنس.

٤- سن المراهقة والشباب ومصاحبة الأشرار إذا لم تحسن التربية.

٥- رؤية المفاتن والعورات فى وسائل الإعلام وغيرها.

ثانياً : علاج النظر المحرم .

١- التقوى :

من فقد الإيمان فقد الحياء ، والتقوى أهم وسيلة ودواء .. تقوى الله وخشيته ومراقبته والخوف من عقابه والامتثال لأمره، والانشغال عن النظر المحرم بذكر الله وتحصيل العلم والاستذكار والرياضة الروحية والبدنية.

وفى الحديث : « أوصيك بتقوى الله فإنه رأس كل شىء»

وعليك بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام، وعليك بذكر الله وتلاوة القرآن فإنه روحك فى السماء وذكرك فى الأرض».

احمد : ٣/ ٨٢ شاكر/ حمزة:١١٧١٣.

فعلى الشباب الجهاد لإعلاء كلمة الحق والجهاد معنى واسع ليس معناه القتال فقط ، والاهتمام بمعالى الأمور، ولا ينشغل بما يخص شهوته وليستعفف حتى يغنيه الله من فضله.

٢- الاستعانة بالله والدعاء :

ففى الحديث: « قل اللهم إنى أعوذ بك من شر سمعى ومن شر بصرى ومن شر لسانى ومن شر قلبى ومن شر منيى » يعنى فرجه.

ابو داود فى الصلاة: فى الاستعاذة: ١٥٥١ والترمذى فى الدعوات: ٣٤٩٢ حسن غريب والنسائى فى الاستعاذة: ٥٤٥٤، ٥٤٦٦.

والمعنى: من شر سمعى حتى لا أسمع به ماتكره، ومن شر بصرى حتى لا أرى شيئاً لا ترضاه ، ومن شر لسانى حتى لا أتكلم بما لا يعنينى، ومن شر قلبى حتى لا أعتقد اعتقاداً فاسداً .. ومن شر منيى، وهو أن يغلب المنى عليه حتى لا يقع فى الزنا أو مقدماته .. يعنى من شر فرجه .. أى حتى لا يقع فى الزنا والنظر إلى المحرم.

عون المعبود: ٤ / ٤٠٩.

٣- الزواج:

أمر الله تعالى بالزواج، ورغب فيه، وعلى المجتمع المسلم أن يسعى فى تزويج من لا زوج له، قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ

عَلِيمٌ (٣٢) وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ النور ٣٢:٣٣ .

أ- وفى الحديث: « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء ».

البخارى فى الصوم باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة: ١٩٠٥، وفى رواية فى النكاح : ٥٠٦٥ مختصراً وكذا مسلم : ١٤٠٠ وأبو داود: ٢٠٤٦، والترمذى: ١٠٨١ حسن صحيح والنسائى: ٣٢٠٣ وابن ماجه: ١٨٤٥ والدارمى: ٢١٦٥ كلهم فى النكاح، وغيرهم.

والباءة: الجماع أو مؤن الزواج.

وقد خص الشباب بالخطاب لأن الغالب وجود قوة الداعى إلى النكاح.

ب - وعلى المتزوج إذا رأى ما يثيره فليأت أهله.

ففى الحديث: « إذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت فى قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها، فإن ذلك يرد ما فى نفسه ».

مسلم فى النكاح: ١٤٠٣ / ١٠ وأحمد: ٣/ ٣٤٨شاكر/ حمزة: ١٤٦٨٠حسن.

وفى الحديث: « إن المرأة إذا اقبلت، أقبلت فى صورة شيطان، فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته، فليأت أهله، فإن معها مثل الذى معها ».

الترمذى فى الرضاع : ١١٥٨ صحيح حسن غريب ومثله مسلم فى النكاح : ١٤٠٣/ ٩ وأبو داود فى النكاح: ٢١٥١ والدارمى فى النكاح : ٢٢١٥ مختصراً.

٤- الصيام:

كما ورد فى حديث البخارى السابق وفيه:

« .. فمن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء » ومعناه : أن الصوم قامع للشهوة، يحد منها، وذلك لمن يكثر من الصيام ويتعود عليه.

والنبى ﷺ دعا إلى الزواج أولا .. وإلا فالصوم لأن شهوة النكاح تابعة لشهوة الطعام، تقوى بقوته وتضعف بضعفه.

وفى الحديث : الحث على غض البصر وتحصين الفرج بكل ممكن .. فالصوم عبادة وقربة وغض البصر وحفظ الفرج عبادة وقربة.

٥ـ صحبة الأخيار :

على المسلم أن يختار الصحبة التى تعينه على الخير وتذكره بالله والعمل الصالح والصلاة والذكر .. والبعد عن صحبة الأشرار الذين يزينون له السوء والفحشاء ..

***

الفصل الخامس

النظر فتنة وابتلاء

الإنسان فى حياته يتعرض للابتلاء، من جهة الشيطان، ومن جهة النساء ، والله تعالى زين للإنسان الشهوات : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ آل عمران: ١٤ ، وأنزل الكتاب وأرسل الرسل ليبينوا له الطريق حتى لا ينحرف .. ومع ذلك فباب التوبة مفتوح: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ النور: ٣١ .

النظرة ابتلاء:

من أعظم نعم الله على عباده نعمة البصر، والنعمة أصلا تقتضى شكر المنعم، ومن شكره استخدامها فى طاعته لا فى معاصيه. والإسلام لم يمنع المرأة من الخروج ، ولم يفرض عليها المكث فى بيتها وإنما أذن لها أن تخرج لحاجتها.

وفى الحديث: .. « .. إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن » . رواه البخارى فى التفسير ٤٧٩٥ وفى النكاح: ٥٢٣٧ .

قال فى الفتح : أذن لهن فى الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة ورفعا للحرج. شرح الحديث السابق.

إن الإسلام أباح للمرأة أن تبدى وجهها وكفيها، وهى من الزينة الظاهرة، وفى الوقت نفسه أمر الرجل أن يغض بصره، وفى هذا ابتلاء، لينظر الله تعالى كيف تكون طاعته .

١ـ فتنة الشيطان :

إن الله سبحانه أنزل لباساً يوارى سوأة الإنسان ولباساً آخر هو لباس التقوى، فالأول يستر عورات الجسم والثانى يستر عورات النفس، ومن يتق الله لا يتعرى ولا يدعو إلى العرى من الجسد أو من الحياء على السواء.

واللباس ستر وزينة، لكن شياطين الإنس والجن يدعون إلى العرى والتكشف وإظهار المفاتن ﴿يَا بَنِي آدَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا﴾ الأعراف:٢٧ .

والفطرة السليمة تنفر من العرى وتحرص على الستر..

ومن أعمال الشيطان :

١- قال النبى ﷺ : « إن المرأة تقبل فى صورة شيطان وتدبر فى صورة شيطان ..» الحديث ، مسلم فى النكاح : ٩/١٤٠٣ .

قال النووى : معناه الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها ، لما جعله الله تعالى فى نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن، فهى شبيهة بالشيطان فى دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له.

٢- وفى الخبر: « النظرة سهم من سهام إبليس ...» .

الحديث سبق تخريجه.

٣- وقال ابن مسعود: إنما النساء عورة، وإن المرأة لتخرج من بيتها وما بها بأس فيستشرفها الشيطان: إنك لا تمرين بأحد إلا أعجبته .. الطبرانى.

يستشرفها: يرفع بصره ينظر إليها.

٤- وأخرج ابن مردويه عن على بن أبى طالب قال: مر رجل على عهد رسول الله ﷺ فى طريق من طرقات المدينة فنظر إلى امرأة ونظرت إليه، فوسوس لهما الشيطان أنه لم ينظر أحدهما للآخر إلا إعجاباً به، فبينما الرجل يمشى إلى جانب الحائط فشق أنفه، فقال: والله لا أغسل الدم حتى آتى رسول الله ﷺ فأعلمه أمرى، فأتاه فقص عليه قصته فقال النبى ﷺ: « هذه عقوبة ذنبك » وأنزل الله: ﴿ قل لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾. فتح القدير: ٤/ ٢٦

٢- فتنة النساء :

قال النبى ﷺ: « ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء ».

البخارى فى النكاح :٥٠٩٦ ومسلم فى الذكر : ٢٧٤١ والترمذى فى الأدب ٢٧٨٠ حسن صحيح وابن ماجه فى الفتن : ٣٩٩٨، وأحمد : ٥/ ٢١٠ شاكر / حمزة: ٢١٧١٢٦ صحيح.

وقال النبى ﷺ: « .. اتقوا النساء فإن أول فتنة بنى إسرائيل كانت فى النساء ».

مسلم فى الذكر : ٢٧٤٢ وابن ماجه فى الفتن: ٤٠٠٠ وأحمد : ٣/ ٢٢ شاكر / حمزة : ١١١١٢ صحيح ..

٣- التوبة :

فى نهاية آيات الاستئذان وغض البصر ..

كان التعقيب: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ النور: ٣١ .

أى افعلوا ما أمركم الله به من هذه الصفات الجميلة والآداب

الجليلة وتحرروا من الأخلاق الرذيلة سواء كانت أخلاق الجاهلية الأولى أم سلوكيات العرى والإباحة، لأن المسلم مطالب باستقلال الشخصية عن السلوكيات المخالفة للآداب الإسلامية، فلا قدوة للمسلم ولا عمل إلا ما جاء عن رب العزة ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ البقرة: ١٣٨.

ومعروف أن التوبة تمحو ما قبلها .. وهنا يرد القلوب كلها إلى الله ويفتح لها باب التوبة .. حيث يشعر المؤمن رقابة الله وعطفه ورعايته .. فهو سبحانه يعلم أن الإنسان ضعيف أمام هذا الميل الفطرى .. لكن باب التوبة مفتوح، وصلة المؤمن به سبحانه لا تنقطع.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

***

الموضوع **الفهرس** الصفحة

الفصل الثالث

النظر المباح

الفصل الرابع
أسباب النظر المحرم والعلاج

الفصل الخامس
النظر فتنة وابتلاء

***

كتب للمؤلف

١ـ مختصر مدارج السالكين .	دار الدعوة
٢ـ منهج القرآن فى التثبت من الأخبار .	دار الدعوة
٣ـ البذل والتضحية فى سبيل الله .	دار الدعوة
٤ـ الشفاعة .	دار الدعوة
٥ـ الابتلاء رحمة أو عذاب .	دار ابن لقمان
٦ـ آداب غض البصر .	دار المدائن
٧ـ آداب الإستئذان .	دار المدائن
٨ـ بر الوالدين والأقارب جـ ١ .	دار المدائن
٩ـ بر الوالدين والأقارب جـ ٢ .	دار المدائن
١٠ـ مختصر الابتلاء رحمة أو عذاب .	دار المدائن
١١ـ الاختلاط بين الطلبة والطالبات.	دار المدائن
١٢ـ الحياء من مكارم الأخلاق .	دار المدائن
١٣ ـ الصبر والثبات على الطريق .	دار المدائن
١٤ـ احترام الكبير .	دار المدائن
١٥ـ نصرة المظلوم .	دار المدائن
١٦ـ آداب المعاملات الإسلامية .	دار المدائن
١٧ـ الإنسان بين الهدى والضلال .	دار المدائن
١٨ـ نظرية التثبت فى الإسلام .	دار الدعوة
١٩ـ فهارس فى ظلال القرآن .	دار الدعوة
٢٠ـ كيف تتوضأ وتصلى .	دار الإبداع

***